

P-ISSN : 1412-6141

E-ISSN : 2548-7744



Jurnal **ADABIYAH**
The Journal of Humanities and Islamic Studies

Zulhasari Mustafa

Contestation of Meanings in Mocera Tasi Ritual of the Wotu Community in East Luwu'

Musafir Pababbari

Front Antagonism Towards Social and Political Integration Perspectives on the Social Science of Prophetic

Muh Naim Madjid

Al-Khaṭṭ al-'Arabī wa Intisyāruhu fī al-Syarq wa al-Garb

Risa, Ahmad M. Sewang, Syamsudduha, Hasaruddin
Bureaucracy of The Sambas Sultanate During The Dutch Colonial Period (1818-1942)

Ahmadi Usman, Ach. Faisol

Rūh Tahrīr al-Waṭan min al-Isti'māri fī Syi'r Abī al-Qāsim al-Syābī

Kamaluddin Tajibu

Pasang Ri Kajang in Developing Youth Character of Environmental Love in Tana Toa Kajang

Muhammad Zakir Husain, Cecep Soleh Kurniawan

Al-Siyāq al-Qur'ānī wa Aṣaruhu 'Inda al-Qādī Ibn 'Aṭiyyah fī al-Taujīh al-Nahwī (Dirāsah Tafsiyyah Nahwiyyah)

Muhammad Amri, Risna Mosiba, Saidna Zulfiqar Bin-Tahir

Interreligious Tolerance in the Perception of Maluku Muslim Society

Mahmuddin, St. Nasriah

Rice Farming Process and Peasant's Da'wah Strategy in Bulukumba



FAKULTAS ADAB DAN HUMANIORA
UNIVERSITAS ISLAM NEGERI ALAUDDIN

Vol 20. No 1/2020



VOLUME 20 NO. 1 JUNI 2020

Thema: Humanities

EDITOR-IN-CHIEF

Barsihannor, Alauddin State Islamic University, Indonesia

INTERNATIONAL EDITORIAL BOARD

Miss Tiarne Jade Barratt, University of Sydney, Australia

Muhammad Widus Sempo, Universiti Sains Islam Malaysia, Malaysia

Salih Yousif Sharaf Mohamed, Al-Gazera University, Republic of Sudan, Sudan

Aishah Waenaha Waemamah, Academy of Islamic and Arabic Studies Princess of

Naradhiwas University - Thailand, Thailand

EXECUTIVE EDITOR

Ms. Sardian Maharani Asnur, UIN Alauddin Makassar, Indonesia

MANAGING EDITOR

Nasrum, Universitas Islam Negeri Alauddin

Chusnul Chatimah Asmad, Alauddin State Islamic University, Indonesia

EDITORS

Rosmah Tami, Alauddin State Islamic University of Makassar, Indonesia

Haniah Haniah, Universitas Islam Negeri Alauddin Makassar, Indonesia

Syahruni Junaid, Universitas Islam Negeri Alauddin Makassar, Indonesia

Rabiatul Adawiah, Majene Islamic State College, West Sulawesi, Indonesia, Indonesia

Andi Satrianingsih, Universitas Muhammadiyah Makassar, Indonesia

Baso Pallawagau, Universitas Islam Negeri Alauddin Makassar, Indonesia

Awaluddin Syamsu, Universitas Muslim Indonesia

Muhammad Azwar, Universitas Islam Negeri Syarif Hidayatullah Jakarta, Indonesia

Ahmadi Usman, Universitas Islam Negeri Syarif Hidayatullah Jakarta, Indonesia

Zaenal Abidin, Universitas Islam Negeri Alauddin Makassar, Indonesia

IT SUPPORT

Taufiq Mathar, Alauddin State Islamic University, Indonesia

LANGUAGE ADVISOR

Kustiwan Syarief, UIN Syarif Hidayatullah Jakarta, Indonesia

Muh. Saleh Syamsuri, Alauddin State Islamic University, Indonesia

COVER DESIGNER & LAYOUTER

Nur Arifin



Jurnal Adabiyah:

This journal receives national accreditation from The Ministry of Research, Technology, and Higher Education Republic of Indonesia, [Nomor 10/E/KPT/2019](#) on April 4, 2019, with the [SINTA score: S2](#).

The Journal has been published by the Faculty of Adab and Humanity of Alauddin State Islamic University, Makassar, since 1997 and has been online since 2016 with the main themes on Humanities and Islamic Studies with the emphasis on interdisciplinary and intertextuality approach.

This journal is published twice a year, in June and December. The themes related to Islamic Studies are textual studies, scriptural traditions, Islamic law, and theology; and those related to Humanities are language, literature, history, and culture.

The Journal of Humanities and Islamic Studies will provide the online collection of articles from 1997 up to now. The most updated information can be found on the website.

Table of Contents

Zulhasari Mustafa	1-24
<i>Contestation of Meanings in Mocera Tasi Ritual of the Wotu Community in East Luwu</i>	
Musafir Pababbari	25-41
<i>Front Antagonism Towards Social and Political Integration Perspectives on the Social Science of Prophetic</i>	
Muh Naim Madjid	42-68
<i>Al-Khaṭṭ al-‘Arabī wa Intisyāruhu fī al-Syarq wa al-Garb</i>	
Risa, Ahmad M. Sewang, Syamsudduha, Hasaruddin	69-91
<i>Bureaucracy of The Sambas Sultanate During The Dutch Colonial Period (1818-1942)</i>	
Ahmadi Usman, Ach. Faisal	92-130
<i>Rūh Tahrīr al-Waṭan min al-Isti‘māri fī Syi‘r Abī al-Qāsim al-Syābī</i>	
Kamaluddin Tajibu	131-152
<i>Pasang Ri Kajang in Developing Youth Character of Environmental Love in Tana Toa Kajang</i>	
Muhammad Zakir Husain, Cecep Soleh Kurniawan	153-177
<i>Al-Siyāq al-Qur‘ānī wa Aṣaruhu ‘Inda al-Qādī Ibn ‘Aṭīyyah fī al-Taujīh al-Nahwī (Dirāsah Tafsīriyyah Nahwiyyah)</i>	
Muhammad Amri, Risna Mosiba, Saidna Zulfiqar Bin-Tahir	178-195
<i>Interreligious Tolerance in the Perception of Maluku Muslim Society</i>	
Mahmuddin, St. Nasriah	196-213
<i>Rice Farming Process and Peasant's Da'wah Strategy in Bulukumba</i>	

السياق القرآني وأثره عند القاضي ابن عطية في التوجيه النحوي (دراسة تفسيرية نحوية)

Muhammad Zakir Bin Husain,¹ Cecep Saleh Kurniawan²

كلية أصول الدين، وكلية الشريعة والقانون بجامعة السلطان الشرف علي، بروني دار السلام.

Email: zakir.husain@unissa.edu.bn,¹ soleh.kurniawan@unissa.edu.bn²

الملخص

إن هذا البحث يتحدث عن القاضي ابن عطية والسياق القرآني وأهميته وأثره عند القاضي ابن عطية في توجيه الإعراب في تفسيره المسمى المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، والسياق بحث عن بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما بعدها في الجملة، وتتسع دائرته فيشمل الجمل السابقة واللاحقة، بل والسورة، والكتاب كله. والبحث يتضمن ثلاثة مباحث: المبحث الأول: لمحة موجزة عن حياة القاضي ابن عطية، والمبحث الثاني: دراسة نظرية عن السياق القرآني، والمبحث الثالث: دراسة تطبيقية نقدية أي أثر السياق القرآني في التوجيه النحوي وتطبيقه عند القاضي ابن عطية ومقارنة ما ذهب إليه ورجح إليه معتمدا على السياق القرآني مع غيره من المفسرين. فالبحث جار على الدراسة النظرية التطبيقية النقدية. ويعني بها دراسة نظرية عن السياق القرآني وتطبيقه عند القاضي ابن عطية في التوجيه النحوي، ومناقشة آرائه وترجيحه في التفسير معتمدا على السياق القرآني مع غيره من المفسرين. ونتيجة البحث تدل على أن القاضي ابن عطية هو الإمام العلامة، شيخ المفسرين، القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن تمام بن عبد الله بن تمام بن عطية بن خالد بن عطية المحاربي الداخل، والسياق القرآني مقصورة على سياق المقال ولا يشتمل على سياق الحال أو المقام، ومدي أهمية القاضي ابن عطية في تطبيق السياق القرآني في تفسيره المسمى بالمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز في التوجيه النحوي.

كلمات البحث: ابن عطية؛ السياق القرآني؛ النحو؛ المحرر الوجيز؛

Abstract

This research speaks about al-Qādī ibn Aṭīyyah and the Qur'anic context, its importance, and its impact on Ibn Attiya in directing the parsing in his interpretation called the brief editor in the interpretation of the Holy Book. Then in the sentence, its circle widens to include the previous and subsequent sentences, and even the surah and the whole book. The research includes three topics: The first topic: a brief overview of the life of Judge ibn Aṭīyyah, and the second topic: a theoretical study on the Quranic context, and the third topic: a critical applied study that is the effect of the Quranic context in the grammatical guidance and its application to Judge ibn Aṭīyyah and a comparison of what he went to and was likely to be dependent In the context of the Qur'an with other interpreters. The research is ongoing on the critical applied theoretical study. By this, it means a theoretical study on the Quranic context and its application to Judge ibn Aṭīyyah in grammatical guidance, and the discussion of his views and weighting in interpretation based on the Quranic context with other interpreters. And the result of the research indicates that Judge ibn Aṭīyyah is Imam al-Alamah, Sheikh of the interpreters, Judge Abu Muhammad Abdul Haq Bin Ghaleb Bin Abdul Rahman Bin Ghaleb Bin Abdul Raouf Bin Tammam Bin Abdullah Bin Tammam Bin Atiyah Bin Khalid Bin Atiyah Al-Muharbi Al-Dakhel, and the Quranic context is limited to The context of the article does not include the context of the situation or the place, and the extent of the importance of Judge Ibn Attiya in applying the Qur'anic context in his interpretation called Al-Wujazevi interpretation of the dear book in grammar.

Keywords: al-Qādī ibn Aṭīyyah; Qur'anic context; interpretation; *al-Muharrir al-Wajīz*; grammar.

Abstrak

Tulisan ini membahas mengenai al-Qādī ibn Aṭīyyah, konteks al-Qur'an, pentingnya dan penerapannya dalam tafsir *al-Muharrir al-Wajīz fī al-Kitāb al-Azīs* yang lebih populer dengan nama tafsir *al-Muharrir al-Wajīz*, yang dikarang oleh ibn Aṭīyyah dalam hal pandangan-pandangannya terkait konteks dan kedudukan suatu kata dalam nahwu yang memberikan pengaruh terhadap perbedaan penafsiran al-Quran. Konteks al-Qur'an adalah penjelasan lafadz atau frasa dalam suatu ayat dengan tidak keluar dari makna ayat sebelum dan sesudahnya, baik dalam satu ayat, satu tema, satu surah atau dalam keseluruhan ayat dalam alqur'an. Ada tiga hal yang akan di bahas. Pertama: Sejarah ringkas kehidupan al-Qādī ibn Aṭīyyah, kedua: kajian teori mengenai makna siyaq al-Qur'an, dan yang ketiga Penerapan *siyāq al-Qur'ān* dalam kaitannya nahwu dan makna dalam al-Qur'an, dengan mengungkap penerapan siyaq al-

Qur'an oleh al-Qādī ibn Aṭīyyah dan membandingkan dengan penerapan *siyāq al-Qur'ān* oleh ulama tafsir lainnya. Kajian ini adalah mengenai teori konteks al-Qur'an dan penerapannya dalam tafsir *al-Muharrir al-Wajīz* yang dikarang oleh ibn Aṭīyyah. Hasil dari kajian ini adalah konteks al-Qur'an hanya terbatas pada *siyāq maqālī* dan tidak termasuk *siyāq al-hāl* atau al-Maqam, serta pengaruhnya yang besar dalam penerapan dan penggunaan konteks al-Qur'an dalam tafsir al-Qādī ibn Aṭīyyah.

Kata kunci: al-Qādī ibn Aṭīyyah; *al-Muharrir al-Wajīz*, konteks; al-Qur'an; Nahwu.

أ. المقدمة

إن القرآن الكريم كتاب الله المعجز، ورسالته الخاتمة، ودستوره الخالد، ولم يلق كتاب من العناية مثلما لقي القرآن الكريم، ولا رب أن من أشد العلوم ارتباطاً به، وأعمها نفعا علم تفسير القرآن الكريم، والاشتغال بالعلوم التي تخدم هذا الكتاب من خير ما يشتغل به الإنسان في حياته.

وربط الله التنزيل بالتدبر فقال: ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ [النساء: 82] وويخ الذين يعرضون صفحا عن التدبر فقال: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾ [محمد: 24] "وأصل الوقوف على معاني القرآن التدبر والتفكير"¹.

من وسائل التدبر تدبر معاني القرآن على حسب سياقه في القرآن؛ وذلك لأن السياق مرتبط حقيقة بالقرآن نفسه من حيث إنه تفسير للقرآن بالقرآن بل هو أعلى درجات تفسير القرآن بالقرآن إذا كان صريحاً؛ لأنه تفسير الآية بما تضمنته من الدلائل والقرائن وبحسب مناسبتها لما قبلها وبعدها هو السياق، وذلك يؤكد أهميته.

قال د. حسين بن علي الحربي في بيان أهمية تفسير القرآن بالقرآن: "وبعد طول تأمل في هذا المصطلح ظهر لي - والله أعلم - أنه ينقسم إلى قسمين؛ أحدهما توقيفي: وهو

¹ الزركشي، البرهان في علوم القرآن، الجزء الثاني، (الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، 1376 هـ - 1957 م)، ص 180.

أن يكون في الكلام لبس وخفاء فيأتي بما يزيله ويفسره، إما بعده مباشرة أو في موضع آخر وارد مورد البيان له، ومن أمثلته تفسير الهلوع في قوله - تعالى - ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خَلِقٌ هَلُوعًا﴾ [المعارج: 19] بقوله بعده ﴿إِذَا مَسَّهُ الشُّرُوعَا (20) وَإِذَا هَمَّ الْخَيْرُ مِنْوعًا﴾ [المعارج: 20 - 21]، فهذا القسم ولا شك أنه أبلغ أنواع التفسير، ولا قول لأحد معه، ومثله لا يتخلف فيه، وهو الذي يصنف من التفسير بالمأثور². فبين أن القرآن يفسر بعضه بعضا، وذلك يؤكد أهمية السياق القرآني.

ولقد كان المفسرون من أسبق الذين اهتموا بالسياق القرآني، واستعانوا به كوسيلة مهمة من وسائل الكشف عن المعنى المراد للشارح الحكيم وذلك أيضا عن طريق التوجيه في إعراب القرآن والتوجيه النحوي.

والغرض من هذا البحث المتواضع إلى تفسير أحد هؤلاء المفسرين الذين اهتموا بالسياق القرآني وهو المفسر الجليل "أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية" صاحب تفسير (المحرر الوجيز)، وأثر السياق القرآني عنده في التوجيه النحوي.

ب. ترجمة القاضي ابن عطية.

هو الإمام العلامة، شيخ المفسرين، القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن تمام بن عبد الله بن تمام بن عطية بن خالد بن عطية المحاربي الداخل³.

اختلف في عام ولادته، فذكر العلامة المؤرخ شمس الدين الذهبي، والإمام السيوطي أنه ولد سنة 480 هـ⁴، وذكر القاضي ابن عطية أنه ولد سنة 481 هـ.

² حسين بن علي الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين، الجزء الأول، (الطبعة الأولى، الرياض: دار القاسم، سنة 1417 هـ / 1996 م)، ص 332.

³ الذهبي، سير أعلام النبلاء، الجزء التاسع عشر، (الطبعة التاسعة، بيروت: طبعة مؤسسة الرسالة، 1413 هـ / 1992 م)، ص 587، وشمس الدين الداودي، طبقات المفسرين، الجزء الأول، (الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة وهبة، 1415 / 1994 م) ص 260.

⁴ الذهبي، سير أعلام النبلاء، الجزء التاسع عشر، ص 488.

والذي يظهر لي أن القول الثاني هو الصحيح؛ وذلك لأنه قول القاضي ابن عطية
عن نفسه.

وأنتجت البيئة العلمية في الأندلس ثروة غريزة من العلماء والأئمة الذين نشروا
العلم في جميع ربوع الأندلس، وكان للقاضي ابن عطية نصيب وافر من هذه الثروة،
اختلف في عام وفاته، فذكر الإمام الذهبي، والإمام السيوطي، والإمام الداودي
أنه توفي سنة 541 هـ⁵، وذكر ابن بشكوال أنه توفي سنة 542 هـ، وذكر العلامة ابن
فرحون أنه توفي سنة 546 هـ⁶، وصححه العلامة ابن الأبار القول الأول⁷، والله - تعالى -
أعلم.

ج. دراسة نظرية عن السياق القرآني

المطلب الأول: تعريف السياق لغة واصطلاحاً والفرق بينه وبين النظم

- السياق لغة:

السياق من حيث اللغة هو التتابع وعدم الانقطاع، والانسجام والتلاؤم في هذا
التتابع. قال العلامة ابن فارس: السن والواو والقاف أصل واحد، و هو حدو اللثنيء.
يقال ساقه يسوقه سوقاً. والسيقة: ما استيق من الدواب. ويقال سقت إلى امرأتي
صداقها، وأسقته. والسوق مشتقة من هذا، لما يُساق إليها من كل شيء⁸.

⁵الذهبي، سير أعلام النبلاء، الجزء التاسع عشر، ص 855، وشمس الدين الداودي،
طبقات المفسرين، الجزء الأول، ص 260.

⁶الديباج المذهب ص 276.

⁷المعجم في أصحاب علي الصديقي، ص 261، ومنهج ابن عطية 78.

⁸ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق الشيخ عبد السلام محمد هارون، الجزء الثالث، (بيروت: دار الجبل، سنة 1420 هـ / 1999 م)، ص 117.

وقال العلامة الراغب: "سوق الإبل: جلبها وطردها، يقال: سقته فانساق، والسيقة: ما يساق من الدواب. وسقت المهر إلى المرأة، وذلك أن مهورهم كانت الإبل"⁹.

- السياق اصطلاحاً

وقد استخدم العلماء والمفسرون قديماً السياق وأوردوه في مصنفاتهم، إلا أنهم لم يذكروا له تعريفاً محدداً.

ذكر الإمام الطبري سبب ترجيحه لأحد الأقوال على أنه اتساق الكلام على نظام في المعنى فقال: "فإنما اخترنا ما اخترنا من التأويل طلب اتساق الكلام على نظام في المعنى"¹⁰. فقولته يتضمن معنى السياق.

وقال الشيخ السرخسي في بيان القرينة التي تقترب باللفظ: "فيكون النص ظاهراً لصيغة الخطاب نصاً باعتبار القرينة التي كان السياق لأجلها"¹¹.

أما بعض الباحثين فقد حاولوا على وضع تعريف للسياق تعريفاً اصطلاحياً، وهم على قولين:

القول الأول: ذكر بعض الباحثين أن السياق مقصور على المقال دون الحال، وهو ما يسميه أهل اللغة بالسياق اللغوي.

عرف أحد الباحثين السياق ودلالة السياق ودلالة السياق في التفسير فقال: "يمكن تعريف السياق عموماً بأنه: تتابع الكلام ونساقه وتقاوده، ويمكن تعريف دلالة السياق بأنها: فهم النص بمراعاة ما قبله، وما بعده. ويمكن تعريف دلالة السياق في

⁹ الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، الجزء الأول، (الطبعة الثالثة، دمشق: دار القلم، سنة 1423 هـ / 2002 م) ص 514.

¹⁰ الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، الجزء الثاني، (الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية) ص 480.

¹¹ السرخسي، أصول السرخسي، الجزء الأول، (لجنة إحياء المعارف النعمانية) ص 164.

التفسير : بأنها بيان اللفظ أو الجملة في الآية بما لا يخرجها عن السابق واللاحق إلا
بدليل صحيح يجب التسليم له¹².

وعرف آخر السياق القرآني فقال: "هو تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ
القرآنية لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود دون انقطاع أو انفصال"¹³.
وعرفه آخر فقال : "هو بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما
بعدها"¹⁴.

القول الثاني: أن السياق القرآني يشتمل على المقال المتمثل بالسباق واللاحق
ويشتمل على الحال أو المقام فيكون السياق ينقسم إلى قسمين:
الأول: سياق المقال ويعنون به السباق واللاحق
والثاني: سياق الحال أو المقام ويعنون به ما يصاحب النص من أحوال وعوامل
خارجية لها أثر في فهمه كحال المتكلم والمخاطب.
عرف أحد الباحثين السياق القرآني فقال : "هو ما يحيط بالنص من عوامل
داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه من سابق أو لاحق به أو حال المخاطب أو المخاطب
والغرض الذي سيق له والجو الذي نزل فيه"¹⁵.

¹² عبد الحكيم بن عبد الله القاسم، دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير دراسة نظرية
تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، الجزء الأول، (دار التدمرية، سنة 2009 م) ص 93.

¹³ مثنى عبد الفتاح محمود، نظرية السياق القرآني، دراسة تأصيلية دلالية نقدية، (الأردن،
دار الأوائل، سنة 2005 م) ص 15.

¹⁴ أحمد لافي فلاح، دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي دراسة
موضوعية تحليلية، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة للجامعة الأردنية، نوقشت سنة
2007 م، ص 14.

¹⁵ سعيد بن محمد الشهراني، السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة،
وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى بالسعودية، نوقشت سنة 2006 م، ص
22.

وعرفه آخر فقال: "هو الغرض الذي تتابع الكلام لأجله مدلولاً عليه بلفظ المتكلم أو حاله، أو أحوال الكلام، أو المتكلم فيه، أو السامع"¹⁶.
وعرفه آخر فقال: "هو الغرض الذي ينتظم به جميع ما يرتبط بالنص من القرائن اللفظية والحالية"¹⁷.

وبالنظر لجملة التعريفات السالفة الذكر للسياق بمعناه الاصطلاحي يظهر لي أن السياق مقصور على المقال، وأن الحال أو المقام دلالة مستقلة عن السياق، ومع ذلك لا ينكر أحد في أهمية الحال أو المقام في الدلالة على المعنى. ومن أسباب الترجيح لهذا القول أن السياق لغة التتابع وعدم الانقطاع والانسجام والتلاؤم في هذا التتابع، فالسياق القرآني تتابع الكلمات والجمل القرآنية وانتظامها واتساقها في الدلالة على المعنى.

وأنه قد استخدم العلماء قديما السياق وقصروا في ذلك على المقال، منهم الإمام الشافعي حيث أشار إلى اقتصار السياق على المقال فقال: "وظاهر يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتبتدئ الشيء من كلامها يبين أول لفظها فيه عن آخره وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوله"¹⁸. وكذلك أئمة التفسير يطلقون مصطلح السياق ويريدون به المقال، ويعبرون عن دلالة الحال إما بالحال أو المقام أو قرائن الأحوال وغيرها.

من هنا نرى الفرق بين السياق القرآني والمقام، فإن السياق القرآني يقتصر على سياق المقال، أما المقام فهو: "مجموع الظروف أو الملابس التي يقع فيها الكلام،

¹⁶ فهد شتوي بن عبد المعين الشتوي، دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسى - عليه السلام - دراسة نظرية تطبيقية، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى بالسعودية، نوقشت سنة 2006 م، ص 27.

¹⁷ محمد الريعة، أثر السياق القرآني في التفسير دراسة نظرية تطبيقية على سوري الفاتحة والبقرة، وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ص 19.

¹⁸ الشافعي، الرسالة، (بيروت: دار الكتب العلمية) ص 52.

وتحيط به وتكتنفه أي المكان الذي وقع فيها الكلام ، والزمان كذلك ، والأشخاص
الذين تبادلوا الكلام وحاضروهم¹⁹

- أنواع السياق القرآني

ينقسم السياق القرآني إلى أربعة أنواع: سياق الآية، وسياق أو المقطع أو الآيات،
وسياق السورة، والسياق القرآني العام أو سياق القرآن
وقد أشار إلى ذلك د/ عبد الوهاب أبو صفية حيث قال: "السياق قد يضاف إلى
مجموعة من الآيات التي تدور حول غرض أساسي واحد، كما أنه قد يقتصر على آية
واحدة، ويضاف إليها، وقد يكون له امتداد في السورة كلها، بعد أن يمتد إلى ما يسبقه
وبالحقه، وقد يطلق على القرآن بأجمعه ، ويضاف إليه ، بمعنى أن هناك : سياق الآية ،
وسياق النص ، وسياق السورة ، والسياق القرآني ، فهذه دوائر متداخلة متكافئة حول
إيضاح المعنى"²⁰.

السياق القرآني قد يقتصر على آية واحدة، وقد يضاف إلى مجموعة من الآيات
التي تدور حول غرض أساسي واحد، وقد يكون السياق في السورة كلها، وقد يطلق على
القرآن بأجمعه، وهذه الأنواع الأربعة مؤتلفة ائتلافاً عجيباً فليس بينها تعارضاً، بل إنها
متداخلة متكاملة في الدلالة على المعنى المراد.
فالقرآن كله سياق واحد لكل سورة، ولكل آية، ولكل كلمة منه، وإنما تتعدد
السياقات في دوائر متمركزة، أضيقها السياق المباشر، وأوسعها سياق القرآن العام...
وهذا كله يخص القرآن كله²¹.

د. أثر السياق القرآني في التوجيه النحوي

¹⁹ أحمد حسن جبل، الدلالات القرآنية، الجزء الأول، (طنطا، مطبعة التركي، سنة 1419 هـ / 1998 م)، ص 49.

²⁰ عبد الوهاب أبو صفية الحارثي، دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم،
(الأردن: دائرة المكتبات والوثائق الوطنية، سنة 1409 هـ / 1989 م)، ص 88.

²¹ إبراهيم الخولي، التكرار بلاغة، (القاهرة: الشركة العربية للطبع والنشر، سنة 1993 م)،
ص 78.

قد تتنازع الآية القرآنية إعرابات مختلفة، كلها محتملة على الأوجه الإعرابية، فلا نعتبرها كلها بل نعتبر منها ما وافق السياق القرآني، فالإعراب فرع من المعنى، قال الشيخ عبد القاهر الجرجاني: "الإعراب في الحقيقة معنى لا لفظ"²²، فليس كل ما صح من جهة الإعراب صح من جهة التفسير.

وقال الشيخ ابن القيم: "وينبغي أن يتفطن هاهنا لأمر لا بد منه، وهو أنه لا يجوز أن يحمل كلام الله - تعالى - ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام ويكون الكلام به له معنى ما، وهذا فيه مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن، فإنهم يفسرون القرآن ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة، ويفهم من ذلك التركيب أي معنى اتفق، وهذا غلط عظيم، ويقطع السامع بأن مراد القرآن غيره، وإن احتمل ذلك التركيب هذا المعنى في سياق آخر وكلام آخر فإنه لا يلزم أن يحتمله القرآن"²³. فبين أنه لا يجوز حمل كلام الله - تعالى - بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي وإنما يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه الإعرابية اللاتقة بالسياق القرآني.

وقد اعتمد القاضي ابن عطية على السياق القرآني في التوجيه النحوي وفي رد القول لأنه خارج عن السياق القرآني:

المثال الأول: قوله - تعالى -: ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبيهم الله بما كانوا يصنعون﴾ [المائدة: 14]. قال القاضي ابن عطية - رحمه الله -: "﴿من﴾ متعلقة ب ﴿أخذنا﴾ التقدير، وأخذنا من الذين قالوا إنا نصارى ميثاقهم، ويحتمل أن يكون قوله ﴿ومن﴾ معطوفاً على قوله ﴿خائنةً منهم﴾ [المائدة: 13] ويكون قوله ﴿أخذنا ميثاقهم﴾ ابتداءً خبر عنهم والأول أرجح"²⁴.

²² الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، الجزء الأول، (العراق: نشر وزارة الثقافة والإعلام، سنة 1982 م) ص 99.

²³ ابن القيم، بدائع الفوائد، الجزء الثالث، ص 537.

²⁴ ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، الجزء الثاني، (بيروت: دار الكتب العلمية، بالطبعة الأولى، سنة 1413 هـ / 1993 م) ص 170.

الدراسة

ذكر القاضي ابن عطية قولين في إعراب ﴿ومن الذين قالوا﴾، القول الأول: أن ﴿من﴾ متعلقة ب ﴿أخذنا﴾، والقول الثاني: أن ﴿من﴾ معطوفة على ﴿خائنة منهم﴾. ورجح القول الأول.

وقد أشار إلى هذا الترجيح أيضا الإمام أبو حيان مؤيدا ما قال به ابن عطية، فقال: "﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم﴾ الظاهر أن ﴿من﴾ تتعلق بقوله: ﴿أخذنا﴾ وأن الضمير في ميثاقهم عائد على الموصول، وأن الجملة معطوفة على قوله: ﴿ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل﴾ [المائدة: 12] والمعنى: أنه - تعالى - أخذ من النصارى ميثاق أنفسهم وهو الإيمان بالله والرسول وبأفعال الخير. وقيل: الضمير في ﴿ميثاقهم﴾ عائد على بني إسرائيل، ويكون مصدره شبيهاً أي وأخذنا من النصارى ميثاقا مثل ميثاق بني إسرائيل. وقيل: و ﴿ومن الذين﴾ معطوف على قوله: ﴿منهم﴾، من قوله: ﴿ولا تزال تطلع على خائنة منهم﴾ أي من اليهود، ومن الذين قالوا إنا نصارى. ويكون قوله: ﴿أخذنا ميثاقهم﴾ مستأنفاً، وهذا فيه بعد للفصل، ولتهيئة العامل للعمل في شيء وقطعه عنه دون ضرورة" ²⁵.

وتبعه الإمام ابن عادل - رحمه الله - حيث قال: "أظهرهما أن ﴿من﴾ متعلق بقوله: ﴿أخذنا﴾، والتقدير اللصحيح فيه أن يقال: تقديره: وأخذنا من الذين قالوا: إنا نصارى ميثاقهم" ²⁶.

إذا نظرنا إلى هذه الآية ضمن ورودها في السياق وجدنا أنها في سياق الحديث عن النصارى وقبائحهم وجنایاتهم بعد بيان قبائح اليهود وخنایاتهم، قال الإمام البغوي - رحمه الله -: "﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم﴾ قيل: أراد بهم اليهود

²⁵ أبو حيان، البحر المحيط، الجزء الثالث، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، سنة 1422 هـ / 2001 م)، 462.

²⁶ ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، الجزء السابع، (الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، سنة 1419 هـ / 1998 م) ص 256 - 257.

والنصارى فاكتفى بذكر أحدهما، والصحيح أن الآية في النصارى خاصة؛ لأنه قد تقدم ذكر اليهود²⁷.

وفي ضوء ما سبق بيانه اتضح لنا أن القول الأول هو الأوفق للسياق،
أثر السياق

بهذا نرى أن القاضي ابن عطية اعتمد على سياق الآية وسياق المقطع في الترجيح. وهذا الرأي الذي رجحه القاضي ابن عطية وغيره من المفسرين يتسق مع القاعدة السياقية القائلة: "يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق"²⁸ والله - تعالى - أعلم.

المثال الثاني: أثر السياق في قوله - تعالى - ﴿وَفِينَا آءَا آءَارِيمُ مَجْعَيْسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ مَصَدَقًا لَّمَّا بَيَّنَّ يَدِيهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمَصَدَقًا لَّمَّا بَيَّنَّ يَدِيهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: 46]. قال القاضي ابن عطية - رحمه الله - : "و ﴿مصدقًا﴾ حال مؤكدة معطوفة على موضع الجملة التي هي ﴿فيه هدى﴾ فإنها جملة في موضع الحال، وقال مكي وغيره: ﴿مصدقًا﴾ معطوف على الأول، قال القاضي أبو محمد: وفي هذا قلق من جهة اتساق المعاني"²⁹.

الدراسة

ذكر القاضي ابن عطية - رحمه الله - قولين في إعراب ﴿مصدقًا﴾، القول الأول: حال مؤكدة معطوفة على ﴿فيه هدى﴾، وعلى هذا يكون صاحب الحال هو ﴿الإنجيل﴾، والقول الثاني: معطوفة على ﴿مصدقًا﴾ الأول، وعلى هذا يكون صاحب الحال هو "عيسى". وضعف القول الثاني لأنه خارج عن سياق الآية قائلًا: وفي هذا قلق من جهة اتساق المعاني.

²⁷البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، الجزء الثالث، (الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، سنة 1420 هـ) ص 32.

²⁸حسين بن علي الحري، قواعد الترجيح، الجزء الأول، ص 635.

²⁹ابن عطية، المحرر الوجيز، الجزء الثاني، ص 199 .

وقد عقب صاحب الدر المصون على قول القاضي ابن عطية – رحمه الله - فقال:
(إذا جعلنا ﴿وَأَتَيْنَاهُ﴾ حالاً منه³⁰، وعطفنا عليها هذه الحال الأخرى فلا أدري وجه القلق
من الحيثية المذكورة؟)³¹.

وإذا نظرنا إلى هذه الآية ضمن ورودها في السياق وجدنا أنها في سياق الحديث
عن إقرار عيسى - عليه السلام - بأن التوراة منزلة من عند الله - تعالى - ووصف
الإنجيل بخمس صفات، من أحدها أنه مصدق للتوراة.

قال الإمام البقاعي – رحمه الله -: "فالأول صفة لعيسى - عليه السلام -، والثاني
صفة لكتابه، بمعنى أنه هو والتوراة والإنجيل متصادقون ، فكل من الكتابين يصدق
الأخر وهو يصدقهما ، لم يتخالفوا في شيء ، بل هو متخلق بجميع ما أتى به"³².

ومما يقوي قول القاضي ابن عطية ما قاله الإمام ابن الجوزي: "﴿ومصدق﴾
ليس هذا تكراراً للأول؛ لأن الأول لعيسى، والثاني للإنجيل؛ لأن عيسى كان يدعو إلى
التصديق بالتوراة، والإنجيل أنزل وفيه ذكر التصديق بالتوراة"³³.

وقال العلامة ابن عاشور – رحمه الله -: "﴿مصدق﴾ حال أيضاً من الإنجيل فلا
تكرار بينها وبين قوله: ﴿بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا﴾ لاختلاف صاحب الحال واختلاف
كيفية التصديق؛ فتصديق عيسى التوراة أمره بإحياء أحكامها، وهو تصديق حقيقي؛
وتصديق الإنجيل التوراة اشتماله على ما وافق أحكامها فهو تصديق مجازي"³⁴.

³⁰ أي حالاً من قوله: ﴿بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾.

³¹ السمني الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الرابع، (دمشق: دار القلم)،
ص 284.

³² البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، الجزء الثاني، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي)
ص 467.

³³ الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، الجزء الثاني، (بيروت: المكتب الإسلامي)، ص 369.

³⁴ ابن عاشور، التحرير والتنوير، الجزء السادس، (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، سنة
1997 م)، ص 219.

ويمكن أن يرد الوجه الثاني بما قال به الإمام أبو حيان من أنه تكلف: "تكلفه أن يكون ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ﴾ جملة حالية معطوفة على ﴿مصدقاً﴾³⁵. وبعد هذه الجولة السياقية تبين لنا أن في هذه المسألة قولين، كما مر بك، والقول الأول الذي رجحه القاضي ابن عطية - رحمه الله - هو الراجح. فيترجح القول الأول لإفادة معنى جديد، إذ يترتب عليه وصف الإنجيل بهذا الوصف، فيكون سيدنا عيسى - عليه السلام - جاء مصدقا لما بين يديه، ويكون الإنجيل جاء مصدقا لما بين يديه، بخلاف القول الآخر الذي لا يتحقق معه هذا المعنى.

أثر السياق

بهذا نرى أن القاضي ابن عطية اعتمد سياق الآية في التوجيه النحوي، ووافقه غيره من المفسرين في بيان هذه الآية.

وهذا الترجيح يتلاءم مع القاعدة القائلة "يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه الإعرابية اللانقطة بالسياق"³⁶ والله - تعالى - أعلم.

المثال الثالث: أثر السياق في قوله - تعالى - : ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَكَرَيْنِ حَوْمٌ أَمْ الْأُنثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام: 143]. قال القاضي ابن عطية - رحمه الله - : (وقوله تعالى ﴿ثَمَانِيَةَ﴾ اختلف في نصبها، فقال الأخفش علي بن سليمان بفعل مضمر تقديره كلوا لحم ثمانية أزواج، فحذف الفعل والمضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وقيل نصب على البدل من ما في قوله ﴿كَلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: 142]، وقيل نصب على الحال، وقيل نصبت على البدل من قوله ﴿حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ وهذا أصوب الأقوال وأجراها مع معنى الآية، وقال الكسائي نصبها ﴿أَنْشَأَ﴾ [الأنعام: 141]³⁷.

الدراسة

³⁵ أبو حيان، البحر المحيط، الجزء الثالث، ص 510.

³⁶ حسين بن علي الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين، الجزء الأول، ص 635.

³⁷ ابن عطية، المحرر الوجيز، الجزء الثاني، ص 354.

ذكر القاضي ابن عطية خمسة أقوال في نصب قوله: ﴿ثمانية﴾، القول الأول: بفعل مضمر تقديره كلوا لحم ثمانية أزواج، والقول الثاني: بالبدل من ما في قوله ﴿كلوا مما رزقكم الله﴾، والقول الثالث: بالحال، والقول الرابع: البدل من قوله ﴿حمولة وفرشا﴾، والقول الخامس: منصوب بقوله: ﴿أنشأ﴾. والقول الرابع عنده هو الراجح معتمدا على السياق القرآني قائلًا: وهذا أصوب الأقوال وأجراها مع معنى الآية.

وإذا نظرنا إلى هذه الآية ضمن ورودها في السياق وجدنا أن القول الرابع هو الأول والأليق للسياق، وقد أشار إلى ذلك أكثر المفسرين، منهم الإمام الطبري حيث قال: "وهذا تقرع من الله - جل ثناؤه - العادلين به الأوثان من عبدة الأصنام، الذين بحروا البحائر، وسيبوا السوائب، ووصلوا الوصائل، وتعليم منه نبيه - صلى الله عليه وسلم - والمؤمنين به الحجة عليهم في تحريمهم ما حرموا من ذلك. فقال للمؤمنين به وبرسوله وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، ومن الأنعام أنشأ حمولة وفرشا، ثم بين - جل ثناؤه - "الحمولة" و"الفرش"، فقال: ﴿ثمانية أزواج﴾. وإنما نصب "الثمانية"، لأنها ترجمة عن "الحمولة" و"الفرش"، وبدل منها. كأن معنى الكلام: ومن الأنعام أنشأ ثمانية أزواج، فلما قدم قبل "الثمانية" "الحمولة" و"الفرش" بين ذلك بعد فقال: ﴿ثمانية أزواج﴾ على ذلك المعنى³⁸.

وينحو ذلك قال الإمام الزمخشري: ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾ في التحليل والتحريم من عند أنفسكم فعل كما أهل الجاهلية ﴿ثمانية أزواج﴾ بدل من ﴿حمولة وفرشا﴾³⁹.

وفي نفس المسلك قال الإمام أبو حيان: ﴿ثمانية أزواج﴾ على البدل في قول الأكثرين من قوله: ﴿حمولة وفرشا﴾ وهو الظاهر⁴⁰.

³⁸ الطبري، جامع البيان، الجزء الثاني عشر، ص 183.

³⁹ الزمخشري، الكشاف، الجزء الثاني، الجزء الثاني، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ص 69.

⁴⁰ أبو حيان، البحر المحيط، الجزء الرابع، ص 241.

ومن أحسن ما يقال في هذه المسألة ما ذكره العلامة أبو السعود معتمدا على السياق القرآني حيث قال: "وهذا العدد تمهيد لما سيق له الكلام من الإنكار المتعلق بتحريم كل واحد من الذكر والأنثى، وبما في بطنها، وهو بدل من ﴿حمولةً وفرشا﴾، منصوب بما نصبهما، وجعله مفعولا ل﴿كلوا﴾ على أن قوله تعالى ﴿ولا تتبعوا﴾ معترض بينهما أو حالا ﴿من﴾ بمعنى مختلفة أو متعددة يأباه جزالة النظم الكريم لظهور أنه مسوق لتوضيح حال الأنعام، بتفصيلها أولا إلى حمولة وفرش، ثم بتفصيلها إلى ثمانية أزواج، حاصلة من تفصيل الأولى إلى الإبل والبقر، وتفصيل الثاني إلى الضأن والمعز، ثم تفصيل كل من الأقسام الأربعة إلى الذكر والأنثى، كل ذلك لتحريم المواد التي تقولوا فيها عليه - سبحانه وتعالى - بالتحليل والتحريم، ثم تبكيهم بإظهار كذبهم وافترائهم في كل مادة من تلك المواد بتوجيه الإنكار إليها مفصلة"⁴¹.

فالآية في سياق الحديث عن بيان جهل العرب قبل الإسلام فيما كانوا حرموا من الأنعام، فيبين أنه - تعالى - أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، وأنه أنشأ من الأنعام حمولة وفرشا. ثمانية أصناف خلقها الله لكم، لتنتفعوا بها أكلا وركوبا وحملا وحلبا وغير ذلك. ثم فصل الله - تعالى - هذه الأزواج الثمانية فقال: من الضأن اثنين أي. من الضأن زوجين اثنين هما الكبش والنعجة، ومن المعز اثنين أي ومن المعز زوجين اثنين هما التيس والعنز. ثم أمر الله - تعالى - نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يبكيهم على جهلهم فقال ﴿قل الذكـرَيْنِ حوم أم الأُنثيَيْنِ أما اشتملت عليه أرحام الأُنثيَيْنِ﴾ أي: قل لهم يا محمد على سبيل التوبيخ وإلزامهم الحجة. أحرم الله الذكـرَيْنِ وهدهما من الضأن والمعز أم الأُنثيَيْنِ وهدهما، أم الأجنة التي اشتملت عليها أرحام إناث الزوجين كليهما سواء أكانت تلك الأجنة ذكورا أم إناثا؟

وبعد هذه الدراسة تبين لنا أن القول الرابع الذي رجحه القاضي ابن عطية هو الأولى والأليق للسياق القرآني،

أثر السياق

⁴¹أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، الجزء الثالث، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ص 192.

كما نرى أن القاضي ابن عطية اعتمد على السياق في التوجيه الإعرابي، ووافقه غيره من المفسرين في بيان هذه الآية.

وهذا الترجيح يتناسب مع القاعدة القائلة: يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق⁴². والله - تعالى - أعلم.

المثال الرابع: أثر السياق في قوله - تعالى - ﴿إِذْ بَغَشَّيْكُمْ الْعَاسِ أَمْنَةً مِنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيَمِطَّ بِرُكُمَ بِهِ وَيُنذِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَيَلْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُنَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: 11]. قال القاضي ابن عطية رحمه الله - : "العامل في ﴿إِذْ﴾ هو العامل الذي عمل في قوله: ﴿وَإِذْ يَعْذِكُمْ﴾ [الأنفال: 7] بتقدير تكراره؛ لأن الاشتراك في العامل الأول نفسه لا يكون إلا بحرف عطف، وإنما القصد أن تعدد نعمة الله - تعالى - على المؤمنين في يوم بدر، فقالوا واذكروا إذ فعلنا كذا، وقال الطبري: العامل في ﴿إِذْ﴾ قوله ﴿وَلِتَطْمَأَنَّ﴾ [الأنفال: 10]، قال القاضي أبو محمد: وهذا مع احتمال فيه ضعف، ولو جعل العامل في ﴿إِذْ﴾ شيئاً قريباً مما قبلها لكان الأولى في ذلك أن يعمل في ﴿إِذْ﴾ ﴿حَكِيمٌ﴾؛ لأن إلقاء النعاس عليهم وجعله أمانة حكمة من الله - عز وجل -⁴³.

الدراسة

ذكر القاضي ابن عطية - رحمه الله - ثلاثة أقوال في إعراب ﴿إِذْ﴾، القول الأول: العامل في ﴿إِذْ﴾ هو العامل الذي عمل في قوله: ﴿وَإِذْ يَعْذِكُمْ﴾ بتقدير تكراره، وذلك نظراً للسياق في هذه الآية في تعدد نعمة الله - تعالى - على المؤمنين في يوم بدر، والقول الثاني: العامل في ﴿إِذْ﴾ قوله: ﴿وَلِتَطْمَأَنَّ﴾، وهذا ضعيف عنده قائلاً: ولو جعل العامل في ﴿إِذْ﴾ شيئاً قريباً مما قبلها لكان الأولى في ذلك أن يعمل في ﴿إِذْ﴾ قوله ﴿حَكِيمٌ﴾؛ لأن إلقاء النعاس عليهم وجعله أمانة حكمة من الله - عز وجل -، وهذا هو القول الثالث.

وذكر الإمام أبو حيان - رحمه الله - الأوجه الإعرابية المحتملة وعلق عليها ورجح في نهاية المطاف القول الأول حيث قال: "قال الزمخشري: بدل ثان من ﴿وَإِذْ يَعْذِكُمْ﴾ أو

⁴² حسين بن علي الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين، الجزء الأول، ص 635.

⁴³ ابن عطية، المحرر الوجيز، الجزء الثاني، ص 506.

منصوب بالنصر أو بما في عند الله من معنى الفعل أو بما جعله الله أو بإضمار اذكر⁴⁴، أما كونه بدلا ثانيا من ﴿وَإِذْ يَعِدْكُمْ﴾ فوافقه عليه ابن عطية فإن العامل في إذ هو العامل في قوله ﴿وَإِذْ يَعِدْكُمْ﴾ بتقدير تكراره؛ لأن الاشتراك في العامل الأول نفسه لا يكون إلا بحرف عطف، وإنما القصد أن يعدد نعمه على المؤمنين في يوم بدر، فقال: واذكروا إذ فعلنا بكم كذا اذكروا إذ فعلنا كذا، وأما كونه منصوبا بالنصر، ففيه ضعف من وجوه: أحدها أنه مصدر فيه أل وفي إعماله خلاف، ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز إعماله، الثاني: أنه موصول وقد فصل بينه وبين معموله بالخبر الذي هو ﴿إِذْ﴾ إلا من عند الله ﴿﴾، وذلك إعمال لا يجوز، لا يقال ضرب زيد شديد عمرا، الثالث: أنه يلزم من ذلك إعمال ما قبل إلا في ما بعدها من غير أن يكون ذلك المفعول مستثنى أو مستثنى منه أو صفة له، وإذ ليس واحدا من هذه الثلاثة، فلا يجوز ما قام إلا زيد يوم الجمعة، وقد أجاز ذلك الكسائي والأخفش، وأما كونه منصوبا بما في عند الله من معنى الفعل فيضعفه المعنى؛ لأنه يصير استقرار النصر مقيدا بالظرف، والنصر من عند الله مطلقا في وقت غشي النعاس وغيره، وأما كونه منصوبا بما جعله الله فقد سبقه إليه الجوفي وهو ضعيف أيضا لطول الفصل ولكونه معمول ما قبل إلا وليس أحد تلك الثلاثة، وقال الطبري العامل في إذ قوله ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ﴾. قال ابن عطية: وهذا مع احتماله فيه ضعف، وقال أبو البقاء: ويجوز أن يكون ظرفا لما دل عليه عزب حكيم وقد سبقه إلى قرب من هذا ابن عطية فقال: ولو جعل العامل في إذا شيئا فرها بما قبلها لكان الأولى في ذلك أن يعمل في إذ حكيم؛ لأن إلقاء النعاس عليهم وجعله أمة حكمة من الله - عز وجل -، والأجود من هذه الأقوال أن يكون بدلا⁴⁵.

أما العلامة ابن عاشور - رحمه الله - فقد أشار إلى أن ﴿إِذْ﴾ مفعولا لقوله ﴿وَمَا النَّصْرُ﴾ فقال: "لقد أبدع نظم الآيات في التنقل من قصة إلى أخرى من دلائل عناية الله - تعالى - برسوله - صلى الله عليه وسلم - وبالمؤمنين، فقربها، في قرن زمانها، وجعل ينتقل من إحداها إلى الأخرى بواسطة إذ الزمانية، وهذا من أبدع التلخيص، وهو من مبتكرات

⁴⁴الزمخشري، الكشاف، الجزء الثاني، ص 192.

⁴⁵أبو حيان، البحر المحيط، الجزء الرابع، ص 461.

القرآن فيما أحسب. ولذلك فالوجه أن يكون هذا الظرف مفعولاً فيه لقوله: ﴿وما النصر﴾ فإن إغشاءهم النعاس كان من أسباب النصر، فلا جرم أن يكون وقت حصوله طرفاً للنصر⁴⁶

والقول بأنه معمول من ﴿وما النصر﴾ كما أشار إليه العلامة ابن عاشور، ففيه ضعف من وجوه: أحدها أنه مصدر فيه أل وفي إعماله خلاف، ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز إعماله، الثاني: أنه موصول وقد فصل بينه وبين معموله بالخبر الذي هو ﴿إلا من عند الله﴾ وذلك إعمال لا يجوز لا يقال ضرب زيد شديد عمراً، الثالث: أنه يلزم من ذلك إعمال ما قبل إلا في ما بعدها من غير أن يكون ذلك المفعول مستثنى أو مستثنى منه أو صفة له، ولذلك قال العلامة أبو السعود - سحائب الرحمة -: "وهو بدل ثان من ﴿إذ يعدكم﴾ لإظهار نعمة أخرى ... أو منصوب بإضمار اذكروا وقيل هو متعلق بالنصر أو بما في من عند الله من معنى الفعل أو بالجعل وليس بواضح"⁴⁷.

هذا وبالنظر فيما قاله القاضي ابن عطية، نرى أن له وجهاً وفيه وجهة، فالسياق يؤيد ما قال في القول الأول ويتلاءم معه غاية التلاؤم، وهو بهذا وظف سياق المقطع توظيفاً حسناً؛ لأن السياق في الحديث عن تعديد نعم الله - تعالى - على المؤمنين في يوم بدر، ومع ذلك أن هذا القول يسلم من الاعتراض النحوي. ويضاف إلى ذلك صحة القول بأن العامل في ﴿إذ﴾ أذكروا.

أثر السياق

بهذا نرى أن القاضي ابن عطية اعتمد على سياق المقطع في التوجيه النحوي، ووافقه غيره من المفسرين في بيان هذه الآية.

وهذا القول يتفق مع القاعدة القائلة: "يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق"⁴⁸. والله - تعالى - أعلم.

⁴⁶ ابن عاشور، التحرير والتنوير، الجزء التاسع، ص 277 - 278.

⁴⁷ أبو السعود، إرشاد العقل السليم، الجزء الرابع، ص 9.

⁴⁸ حسين بن علي الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين، الجزء الأول، ص 635.

المثال الخامس: أثر السياق في قوله – تعالى –: ﴿قال لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين﴾ [يوسف: 92]. قال القاضي ابن عطية: (ووقف بعض القراءة ﴿عليكم﴾ وابتدأ ﴿اليوم يغفر الله لكم﴾ على جهة الدعاء وهو تأويل ابن إسحاق والطبري⁴⁹ وهو الصحيح، و ﴿اليوم﴾ ظرف فعلي هذا فالعامل فيه ما يتعلق به ﴿عليكم﴾ تقديره لا تثريب ثابت أو مستقر عليكم اليوم، وهذا الوقف أرجح في المعنى لأن الآخر فيه حكم على مغفرة الله، اللهم إلا أن يكون ذلك بوجي⁵⁰.

الدراسة

ذكر القاضي ابن عطية – رحمه الله - قولين في الوقف والابتداء في هذه الآية، القول الأول: أن يكون الوقف في قوله ﴿عليكم﴾، والقول الثاني: أن يكون الوقف في قوله: ﴿اليوم﴾، والقول الثاني هو الصحيح عنده، وقوله: " يغفر الله لكم " جملة دعائية. و ﴿اليوم﴾ ظرف، والعامل فيه ما يتعلق به ﴿عليكم﴾، تقديره لا تثريب ثابت أو مستقر عليكم اليوم، وهذا الوقف أرجح في المعنى لأن الآخر فيه حكم على مغفرة الله، اللهم إلا أن يكون ذلك بوجي.

ذكر بعض المفسرين قولين دون ترجيح بينهما، منهم العلامة الزمخشري حيث قال: "فإن قلت بم تعلق اليوم؟ قلت: بالتثريب، أو بالمقدر في ﴿عليكم﴾ من معنى الاستقرار. أو بيغفر. والمعنى: لا أثر بكم اليوم، وهو اليوم الذي هو مظنة التثريب، فما ظنكم بغيره من الأيام، ثم ابتداء فقال ﴿يغفر الله لكم﴾ فدعا لهم بمغفرة ما فرط منهم. يقال: غفر الله لك، ويغفر الله لك، على لفظ الماضي والمضارع جميعاً"⁵¹.

⁴⁹الطبري، جامع البيان، الجزء السادس عشر، ص 247.

⁵⁰ابن عطية، المحرر الوجيز، الجزء الثالث، ص 278.

⁵¹الزمخشري، الكشاف، الجزء الثاني، ص 474.

وقال العلامة البيضاوي: ﴿اليوم﴾ متعلق بال ﴿تثريب﴾ أو بالمقدر للجار الواقع خبرا لل ﴿لا تثريب﴾، والمعنى لا أثر بكم اليوم الذي هو مظنته فما ظنكم بسائر الأيام أو بقوله: ﴿يغفر الله لكم﴾ لأنه صرح عن جرمتهم حينئذ واعترفوا بها⁵².

وإذا نظرنا إلى هذه الآية ضمن ورودها في السياق وجدنا أن الوقف في ﴿اليوم﴾ أولى وأليق للسياق وأمثل في هذه الآية، قال شيخ المفسرين الطبري: "يقول -تعالى ذكره- قال يوسف لإخوته: ﴿لا تثريب﴾، يقول: لا تعبير عليكم ولا إفساد لما بيني وبينكم من الحرمة وحق الأخوة، ولكن لكم عندي الصفح والعفو. وقوله: ﴿يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين﴾، وهذا دعاء من يوسف لإخوته بأن يغفر الله لهم ذنبهم فيما أتوا إليه وركبوا منه من الظلم، يقول: عفا الله لكم عن ذنبكم وظلمكم، فستره عليكم ﴿وهو أرحم الراحمين﴾، يقول: والله أرحم الراحمين لمن تاب من ذنبه، وأتاب إلى طاعته بالتوبة من معصيته"⁵³.

وينحو ذلك قال الحافظ ابن كثير: "قال لا تثريب عليكم اليوم" يقول: لا تأنيب عليكم ولا عتب عليكم اليوم، ولا أعيد ذنبكم في حقي بعد اليوم. ثم زادهم الدعاء لهم بالمغفرة فقال: ﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾⁵⁴.

ويمكن أن يرد القول الأول بما ذكره العلامة القرطبي حيث قال: "فإن في الوقف على ﴿عليكم﴾ والابتداء ب ﴿اليوم يغفر الله لكم﴾ جزم بالمغفرة في اليوم، وذلك لا يكون إلا عن وحي، وهذا بين"⁵⁵.

وبعد هذه الجولة السياقية تبين لنا أن القول الثاني الذي رجحه القاضي ابن عطية هو الراجح والأولى للسياق.

⁵² البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، الجزء الأول، (دار الجيل) ص 307.

⁵³ الطبري، جامع البيان، الجزء السادس عشر، ص 247.

⁵⁴ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، الجزء الرابع، (الطبعة الأولى، مؤسسة قرطبة، سنة 1421 هـ / 200 م) ص 408.

⁵⁵ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء التاسع، (الرياض: دار عالم الكتب) ص 258.

أثر السياق

وبعد، فإنك ترى أن القاضي ابن عطية – رحمه الله – اعتمد على سياق الآية في الوقف والابتداء، ووافقه غيره من المفسرين في بيان هذه الآية. وهذا الترجيح يتناسب مع القاعدة القائلة: "يجب حمل كلام الله – تعالى – على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق"⁵⁶، والله – تعالى – أعلم. وهذه الأمثلة وإن دلت على شيء فإنها تدل على اهتمام القاضي ابن عطية على السياق القرآني في التوجيه النحوي.

هـ. الخاتمة

الأول: القاضي ابن عطية هو الإمام العلامة، شيخ المفسرين، القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن تمام بن عبد الله بن تمام بن عطية بن خالد بن عطية المحاربي الداخل، و الرجح أنه ولد سنة 481 هـ، وتوفي سنة سنة 541 هـ على الراجح.

الثاني: السياق لغة هو التابع وعدم الانقطاع، والانسجام والتلاؤم في هذا التابع، واصطلاحاً هو بحث عن بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما بعدها في الجملة، وتتسع دائرته فيشمل الجمل السابقة واللاحقة، بل والسورة، والكتاب كله.

الثالث: اهتمام القاضي ابن عطية في التوجيه النحوي على السياق واعتماده عليه.

الرابع: ترجيح القاضي ابن عطية في النحوي يتفق ويتسق مع القاعدة: يجب حمل كلام الله – تعالى – على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق.

المراجع

إبراهيم الخولي، التكرار بلاغة، القاهرة: الشركة العربية للطبع والنشر، سنة 1993م.

⁵⁶ حسين بن علي الحري، قواعد الترجيح، الجزء الأول، ص 635.

- ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، الجزء السابع، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، سنة 1419هـ / 1998م.
- ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، الجزء الثاني، بيروت: دار الكتب العلمية، بالطبعة الأولى، سنة 1413هـ / 1993م.
- ابن القيم، بدائع الفوائد، الجزء الثالث.
- أبو حيان، البحر المحيط، الجزء الثالث، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، سنة 1422هـ / 2001م.
- أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، الجزء الثالث، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- أحمد حسن جبل، الدلالات القرآنية، الجزء الأول، طنطا، مطبعة التركي، سنة 1419هـ / 1998م.
- أحمد لافي فلاح، دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي دراسة موضوعية تحليلية، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة للجامعة الأردنية، نوقشت سنة 2007م.
- ابن عاشور، التحرير والتنوير، الجزء السادس، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، سنة 1997م.
- ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق الشيخ عبد السلام محمد هارون، الجزء الثالث، بيروت: دار الجبل، سنة 1420هـ / 1999م.
- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، الجزء الرابع، الطبعة الأولى، مؤسسة قرطبة، سنة 1421هـ / 200م.
- البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، الجزء الثالث، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، سنة 1420هـ.

- البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، الجزء الثاني، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.
- البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، الجزء الأول، دار الجيل.
- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء التاسع، الرياض: دار عالم الكتب.
- الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، الجزء الأول، العراق: نشر وزارة الثقافة والإعلام، سنة 1982 م.
- الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، الجزء الثاني، بيروت: المكتب الإسلامي.
- حسين بن علي الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الرياض: دار القاسم، سنة 1417 هـ / 1996 م.
- الذهبي، سير أعلام النبلاء، الجزء التاسع عشر، الطبعة التاسعة، بيروت: طبعة مؤسسة الرسالة، 1413 هـ / 1992 م.
- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، 1376 هـ - 1957 م.
- الزمخشري، الكشاف، الجزء الثاني، الجزء الثاني، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، دمشق: دار القلم، سنة 1423 هـ / 2002 م.
- السرخسي، أصول السرخسي، الجزء الأول، لجنة إحياء المعارف النعمانية.
- سعيد بن محمد الشهراني، السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى بالسعودية، نوقشت سنة 2006 م.
- السمي الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الرابع، دمشق: دار القلم.
- الشافعي، الرسالة، بيروت: دار الكتب العلمية.

شمس الدين الداودي، طبقات المفسرين، الجزء الأول، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة
وهبة، 1415 / 1994 م.

الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية.
عبد الحكيم بن عبد الله القاسم، دلالة السياق القرآني وأثرهما في التفسير دراسة نظرية
تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، الجزء الأول، دار التدمرية، سنة 2009 م.
عبد الوهاب أبو صفية الحارثي، دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم،
الأردن: دائرة المكتبات والوثائق الوطنية، سنة 1409 هـ / 1989 م.

فهد شتوي بن عبد المعين الشتوي، دلالة السياق وأثرهما في توجيه المتشابه اللفظي في
قصة موسى عليه السلام دراسة نظرية تطبيقية، وهي رسالة ماجستير غير
مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى بالسعودية، نوقشت سنة 2006 م.

مثنى عبد الفتاح محمود، نظرية السياق القرآني، دراسة تأصيلية دلالية نقدية،
الأردن، دار الأوائل، سنة 2005 م.

محمد الربيعة، أثر السياق القرآني في التفسير دراسة نظرية تطبيقية على سوري
الفاتحة والبقرة، وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة محمد بن
سعود الإسلامية بالرياض.

Guidelines

Submission of Article

Jurnal Adabiyah welcomes the articles submission with the main themes on Humanities and Islamic Studies with the emphasis on interdisciplinary and intertextuality approach. Adabiyah is thematically published twice in a year. ie the theme of the humanities in June and the Islamic Study in December.

Themes related to Islamic Studies are textual studies, scriptural traditions, Islamic law, and theology; and those related to Humanities are language, literature, history, and culture. This scholarly journal Guarantees that the editor decision based on the peer review results will not exceed 30 days from the paper submission date.

Authors are invited to read our archives; to find the relevant topics for the journal, and to submit complete unpublished scientific researches, which are not under review in any other conferences or academic journal.

PUBLICATION ETHIC

Publication Ethic and Malpractice Statement

Jurnal Adabiyah is a peer-reviewed journal, published twice a year by the Faculty of Adab and Humaniora, **Alauddin State Islamic University of Makassar Indonesia**. It is available online as open access sources as well as in print. This statement clarifies ethical behaviour of all parties involved in the act of publishing an article in this journal, including the author, the editor-in-chief, the Editorial Board, the reviewers, and the publisher. This statement is based on COPE's Best Practice Guidelines for Journal Editors.

Ethical Guideline for Journal Publication

The publication of an article in *Jurnal Adabiyah*, is an essential building block in the development of a coherent and respected network of knowledge. It is a direct reflection of the quality of the work of the authors and the institutions that support them. Peer-reviewed articles support and embody the scientific methods. It is therefore important to agree upon standards of expected ethical behavior for all parties involved in the act of publishing: the author, the editor, the reviewer, the publisher, and the society. As the publisher of *Jurnal Adabiyah*, **the Faculty of Adab and Humaniora** takes its duties of guardianship over all stages of publishing seriously and it recognizes its ethical and other responsibilities. **The Faculty of Adab and Humaniora** committed to ensuring that advertising, reprint or other commercial revenue has no impact or influence on editorial decisions.

Publication Decisions

The editors of *Jurnal Adabiyah* is responsible for deciding which articles submitted to the journal should be published. The validation of the work in question and its importance to researchers and readers must always drive such decisions. The editors may be guided by the policies of the journal's editorial board and constrained by such legal requirements as shall then be in force regarding libel, copyright infringement, and plagiarism. The editors may confer with other editors or reviewers in making their decisions.

Plagiarism Screening

It is basically author's duty to only submit a manuscript that is free from plagiarism and academically malpractices. The editor, however, will check all submitted papers through [Turnitin](#).

Fair Play

An editor at any time evaluates manuscripts for their intellectual content without regard to race, gender, sexual orientation, religious belief, ethnic origin, citizenship, or political philosophy of the authors.

Confidentiality

The editors and any editorial staff must not disclose any information about a submitted manuscript to anyone other than the corresponding author, reviewers, potential reviewers, other editorial advisers, and the publisher, as appropriate.

Disclosure and Conflicts of Interest

Unpublished materials disclosed in a submitted manuscript must not be used in editors' own research without the express written consent of the author.

DUTIES OF AUTHORS

Reporting Standards

Authors of reports of original research should present an accurate account of the work performed as well as an objective discussion of its significance. Underlying data should be represented accurately in the paper. A paper should contain sufficient detail and references to permit others to replicate the work. Fraudulent or knowingly inaccurate statements constitute unethical behaviour and are unacceptable.

Originality and Plagiarism

The authors should ensure that they have written entirely original works, and if the authors have used the work and/or words of others that this has been appropriately cited or quoted.

Multiple, Redundant, or Concurrent Publication

An author should not in general publish manuscripts describing essentially the same research in more than one journal or primary publication. Submitting the same manuscript to more than one journal concurrently constitutes unethical publishing behaviour and is unacceptable.

Acknowledgement of Sources

Proper acknowledgment of the work of others must always be given. Authors should cite publications that have been influential in determining the nature of the reported work.

Authorship of the Paper

Authorship should be limited to those who have made a significant contribution to the conception, design, execution, or interpretation of the reported research. All those who have made significant contributions should be listed as co-authors. Where there are others who have participated in certain substantive aspects of the research project, they should be acknowledged or listed as contributors. The corresponding author should ensure that all appropriate co-authors and no inappropriate co-authors are included on the paper, and that all co-authors have seen and approved the final version of the paper and have agreed to its submission for publication.

Disclosure and Conflicts of Interest

All authors should disclose in their manuscript any financial or other substantive conflict of interest that might be construed to influence the results or interpretation of their manuscript. All sources of financial support for the project should be disclosed.

Fundamental errors in Published Works

When an author discovers a significant error or inaccuracy in his/her own published work, it is the author's obligation to promptly notify the journal editor or publisher and cooperate with the editor to retract or correct the paper.

PLAGIARISME



It is basically author's duty to only submit a manuscript that is free from plagiarism and academically malpractices. The editor, however, will check all submitted papers through [Turnitin](#).

AUTHOR GUIDELINES

Guidelines for online submission:

1. Author should first register as Author to the website of Jurnal Adabiyah. Click the menu “[register](#)” to register as an author.
2. Once after the author is registered, please login to the website of *Jurnal Adabiyah* and submit the article through online submission (with the status of *active submissions*).
3. The article should follow the standard template of *Jurnal Adabiyah* provided in the website.
4. The citation and bibliography should follow the Turabian citation style.
5. Author is restricted not to send his/her article to another journal before having confirmation from the editorial team (approximately 4 weeks right after the article submitted).
6. Author should follow editorial decisions and recommendations related to the article completion. All reviews and assessments will be informed through online submission.

Article submitted to Jurnal Adabiyah editorial board must follow these guidelines:

1. Article should be based on the scientific research in the field humanities and Islamic studies;
2. Article must be an original work and has not been previously published;
3. Article should be written in Arabic or English languages;
4. Article must be typed in one-half spaced on A4-paper size;
5. Article’s length is about 6,000-10,000 words;
6. All submission must include a 150-250 word abstract;
7. Abstract should be written in 3 languages; Arabic, English, and Bahasa;
8. Full name(s) of the author(s) must be stated, along with his/her/their institution and complete address;
9. All submission should be in OpenOffice, Microsoft Word, RTF, or WordPerfect document file format;
10. Bibliographical reference must be noted in footnote and bibliography according to *Jurnal Adabiyah* style. In addition, it is suggested for author(s) to use reference manager tools such as  MENDELEY or  otero

When a source is cited for the first time, full information is provided: full name(s) of author(s), title of the source in italic, place of publication, publishing company, date of publication, and the precise page that is cited. For the following citations of the same source, list the author’s last name, two or three words of the title, and the specific page number(s). The word *ibid.*, *op.cit.*, and *loc.cit.* are may not be used any more.

Example in footnotes:

¹Mircea Eliade (ed.), *The Encyclopedia of Religion*, vol. 8 (New York: Simon and Schuster, 1995), h. 18.

²Norman Daniel, *Islam and the West* (Oxford: One World Publications, 1991), h. 190.

³Syeikh Ja’far Subhānī, *Mafāhim Al-Qur’ān* (Beirut: Mu’assasah Al-Tarīkh Al-’Arabī, 2010)., Juz 5, h. 231.

⁴Syeikh Ja'far Subhānī, *Mafāhim Al-Qur'ān*, h. 8-9.

Example in bibliography:

Subhānī, Syeikh Ja'far. *Mafāhim Al-Qur'ān*. Beirut: Mu'assasah Al-Tarīkh Al-'Arabī, 2010.

Eliade, Mircea (ed.). *The Encyclopedia of Religion*, vol. 8. New York: Simon and Schuster, 1995.

Daniel, Norman. *Islam and the West*. Oxford: One World Publications, 1991.

Shihab, Muhammad Quraish. *Sunnah-Syiah Bergandengan Tangan: Mungkinkah? Kajian Atas Konsep Ajaran Dan Pemikiran*. Cet. III. Jakarta: Lentera Hati, 2007.

Detail informations of the footnotes:

1. Holy book

Al-Qur'ān, Al-Baqarah/2: 185.

Perjanjian Baru, Mrk. 2: 18.

2. Qur'anic translation

¹Departemen Agama RI, *al-Qur'an dan Terjemahannya* (Jakarta: Darus Sunnah, 2005), h. 55.

3. Book

¹Muḥammad 'Ajjaj al-Khaṭīb, *Uṣl al-Ḥadīth: 'Ulumuh wa Muṣṭalaḥuh* (Beirut: Dār al-Fikr, 1989), h. 57.

4. Translation Books

¹Toshihiko Izutsu, *Relasi Tuhan dan Manusia: Pendekatan Semantik terhadap al-Qur'an*, terj. Agus Fahri Husein dkk (Yogyakarta: Tiara Wacana, 2003), h. 14.

5. Voluminous book

¹Muḥammad al-Ṭāhīr b. 'Ashur, *al-Taḥṣīr wa al-Tanwīr*, Vol. 25 (Tunisia: Dār al-Suḥūn, 2009), h. 76.

¹Muḥammad b. Ismā'īl al-Bukharī, *al-Jam' al-Ṣaḥīḥ*, Vol. 2 (Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, 1999), h. 77.

6. Article in book

¹Sahiron Syamsuddin, "Metode Intratekstualitas Muhammad Shahrur dalam Penafsiran al-Qur'an" dalam Abdul Mustaqim dan Sahiron Syamsuddin (eds.), *Studi al-Qur'an Kontemporer: Wacana Baru Berbagai Metodologi Tafsir* (Yogyakarta: Tiara Wacana, 2002), h. 139.

7. Article in encyclopaedia

¹M. Th. Houtsma, "Kufr" dalam A. J. Wensinck, at al. (ed.), *First Encyclopaedia of Islam*, Vol. 6 (Leiden: E.J. Brill, 1987), h. 244.

8. Article in journal

¹Muhammad Adlin Sila, "The Festivity of *Maulid Nabi* in Cikoang, South Sulawesi: Between Remembering and Exaggerating the Spirit of Prophet", *Studia Islamika* 8, no. 3 (2001): h. 9.

9. Article in mass media

¹Masdar F. Mas'udi, "Hubungan Agama dan Negara", *Kompas*, 7 Agustus 2002.

10. Article in Internet

¹Muhammad Shaḥrūr, “Reading the Religious Teks: a New Approach” dalam <http://www.shahrour.org/25> Februari 2010/diakses 5 Juni 2010.

11. Thesis or dissertation

¹Syahrudin Usman, “*Kinerja* Guru Pendidikan Agama Islam pada SMAN dan SMKN Kota Makassar”, *Disertasi* (Makassar: PPs UIN Alauddin, 2010), h. 200.

COPYRIGHT NOTICE

Authors who publish with this journal agree to the following terms:

- 1) Authors retain copyright and grant the journal right of first publication with the work simultaneously licensed under a [Creative Commons Attribution License](#) that allows others to share the work with an acknowledgement of the work's authorship and initial publication in this journal.
- 2) Authors are able to enter into separate, additional contractual arrangements for the non-exclusive distribution of the journal's published version of the work (e.g., post it to an institutional repository or publish it in a book), with an acknowledgement of its initial publication in this journal.
- 3) Authors are permitted and encouraged to post their work online (e.g., in institutional repositories or on their website) prior to and during the submission process, as it can lead to productive exchanges, as well as earlier and greater citation of published work (See [The Effect of Open Access](#)).